فدية إزالة الشعر للمحرم

من محظورات الإحرام : إزالة شعر الرأس أو البدن وتقليم الأظافر ، ويلزم في كل منها الفدية ، وهي على التخيير : ذبح شاة ، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ، أو صيام ثلاثة أيام ؛ لقوله تعالى : ( ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ) البقرة/196 .

ولحديث كعب بن عجرة رضي الله عنه لما احتاج أن يحلق رأسه وهو محرم ، فقال له النبي

صلى الله عليه وسلم : ( فاحلق ، وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك نسيكة ) رواه البخاري ومسلم

ولا يجوز إخراج الفدية نقودا ، ولا يصح ؛ لعدم وروده ، بل يجب أن يخرج طعاما كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم .

الإسلام سؤال وجواب